

مجلس الإدارة

الدورة 344، جنيف، آذار/ مارس 2022

LILS

قسم المسائل القانونية ومعايير العمل الدولية

جزء معايير العمل الدولية وحقوق الإنسان

التاريخ: ٢١ شباط/ فبراير ٢٠٢٢

الأصل: إنكليزي

البند الثالث من جدول الأعمال

التقييم الثالث لسير أعمال الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير

غرض الوثيقة

وفقاً للقرار المعتمد في آذار/ مارس ٢٠٢١ بإجراء تقييم ثالث لسير أعمال الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير (فيما يلي "الفريق العامل الثلاثي")، في موعد أقصاه آذار/ مارس ٢٠٢٢ وعملاً بالفقرة ٢٦ من اختصاصات الفريق العامل الثلاثي، إن مجلس الإدارة مدعو إلى النظر في تقرير هيئة مكتب الفريق العامل الثلاثي في إطار استهلال تقييمه الثالث (انظر مشروع القرار في الفقرة ٣).

الهدف الاستراتيجي المعني: الأهداف الاستراتيجية جميعها.

النتيجة الرئيسية المعنية: النتيجة ٢: معايير عمل دولية وإشراف فعال وذو حجية.

الانعكاسات السياسية: لا توجد.

الانعكاسات القانونية: لا توجد.

الانعكاسات المالية: لا توجد.

إجراء المتابعة المطلوب: رهنأ بقرار مجلس الإدارة.

الوحدة مصدر الوثيقة: إدارة معايير العمل الدولية.

الوثائق ذات الصلة: الوثيقة GB.343/LILS/PV؛ الوثيقة GB.343/LILS/1؛ الوثيقة GB.341/LILS/PV؛ الوثيقة GB.341/LILS/5؛ الوثيقة GB.337/LILS/PV؛ الوثيقة GB.337/LILS/1؛ الوثيقة GB.335/PV؛ الوثيقة GB.335/INS/5؛ الوثيقة GB.334/PV؛ الوثيقة GB.334/LILS/3؛ الوثيقة GB.331/PV؛ الوثيقة GB.331/LILS/2؛ الوثيقة GB.329/PV؛ الوثيقة GB.329/LILS/2؛ الوثيقة GB.328/PV؛ الوثيقة GB.328/LILS/2/1 (Rev.)؛ الوثيقة GB.326/PV؛ الوثيقة GB.326/LILS/3/2؛ الوثيقة GB.325/PV؛ الوثيقة GB.325/LILS/3؛ الوثيقة GB.323/INS/5؛ الوثيقة GB.323/PV.

١. عملاً بالفقرة ٢٦ من اختصاصات الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير (فيما يلي "الفريق العامل الثلاثي")، "يقيم مجلس الإدارة سير أعمال الفريق العامل الثلاثي على فترات منتظمة"^١. وقد أجرى مجلس الإدارة عمليات التقييم استناداً إلى هذه الفقرة من الاختصاصات في دورته ٣٢٩ (آذار/ مارس ٢٠١٧)^٢ ودورته ٣٤١ (آذار/ مارس ٢٠٢١) المؤجلة من الدورة ٣٣٨ (آذار/ مارس ٢٠٢٠) بفعل الجائحة^٣. آنذاك، طلب مجلس الإدارة مواصلة إطلاعه على سير أعمال الفريق العامل الثلاثي، حتى يتسنى له إجراء تقييم آخر في موعد لا يتجاوز آذار/ مارس ٢٠٢٢.
٢. ويقدم تقرير هيئة مكتب الفريق العامل الثلاثي، المدرج في مرفق هذه الوثيقة، تحديثاً للمعلومات ذات الصلة منذ صدور التقرير الذي أعد لأجل مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠٢١ بشأن سير أعمال الفريق العامل الثلاثي. ويحال التقرير إلى مجلس الإدارة للنظر فيه أثناء إجرائه تقييمه الثالث لسير أعمال الفريق العامل الثلاثي.

◀ مشروع القرار

٣. إن مجلس الإدارة:
- (أ) شكر هيئة مكتب الفريق العامل الثلاثي وأعضاءه على المعلومات التي تتيح له إجراء تقييم ثالث لسير أعمال الفريق العامل الثلاثي؛
- (ب) أعاد التأكيد على أهمية الفريق العامل الثلاثي في الإسهام في ضمان وجود مجموعة واضحة وقوية ومحدثة من معايير العمل الدولية، كما شدد على ضرورة اتخاذ الدول الأعضاء والشركاء الاجتماعيين وكذلك المكتب إجراءات متابعة في الوقت المناسب لتوصياته بالصيغة التي اعتمدها مجلس الإدارة؛
- (ج) طلب إلى الفريق العامل الثلاثي أن يأخذ إرشاداته بعين الاعتبار في أعماله المستقبلية وأن يستمر في إطلاعه على سير أعماله حتى يتسنى له إجراء تقييم آخر في آذار/ مارس ٢٠٢٤.

^١ الوثيقة GB.325/LILS/3، الملحق، الفقرة ٢٦.

^٢ الوثيقة GB.329/LILS/2.

^٣ الوثيقة GB.341/LILS/5. تسببت الجائحة في تأجيل هذا التقييم الذي كان مقرراً للدورة ٣٣٨ (آذار/ مارس ٢٠٢٠) لمجلس الإدارة.

◀ المرفق

تقرير هيئة مكتب الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير

١. يُحال هذا التقرير إلى مجلس الإدارة وفقاً لقراره الصادر في آذار/ مارس ٢٠٢١ القاضي بإجراء تقييم ثالث لسير أعمال الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير (فيما يلي "الفريق العامل الثلاثي"). ولم يعقد الفريق العامل الثلاثي سوى اجتماع واحد منذ التقييم الثاني لسير أعماله، الذي أجراه مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠٢١.

الاختصاصات والتقييمات السابقة

٢. وفقاً لاختصاصات الفريق العامل الثلاثي، تتمثل ولايته في الإسهام في ضمان أن يكون لدى منظمة العمل الدولية مجموعة واضحة وقوية ومحدثة من معايير العمل الدولية التي تستجيب لأنماط عالم العمل المتغيرة، بغرض حماية العمال ومراعاة احتياجات المنشآت المستدامة.^١ ويراجع الفريق العامل الثلاثي المعايير بهدف تقديم توصيات إلى مجلس الإدارة بشأن:^٢

(أ) وضع المعايير قيد الاستعراض، بما في ذلك المعايير المحدثة والمعايير التي تحتاج إلى مراجعة والمعايير المتقدمة والتصنيفات الأخرى المحتملة؛

(ب) تحديد الثغرات في التغطية، بما في ذلك تلك التي تتطلب معايير جديدة؛

(ج) إجراءات متابعة عملية ومحددة زمنياً، حسب الاقتضاء.

٣. ويجوز للفريق العامل الثلاثي، بناءً على طلب مجلس الإدارة، أن يعالج أي مسألة أخرى تتعلق بوضع المعايير وسياسة المعايير.^٣

٤. ويجتمع الفريق العامل الثلاثي مرة واحدة في السنة لمدة أسبوع واحد، ما لم يقرّر مجلس الإدارة خلاف ذلك،^٤ وفقاً لجدول أعمال يحدده مجلس الإدارة مع مراعاة توصيات الفريق العامل الثلاثي.^٥ وتُعتمد قراراته بالتوافق ثم ترفع إلى مجلس الإدارة لاتخاذ القرار وإجراءات المتابعة. وإذا تعذر التوصل إلى توافق بشأن مسألة محددة، تنص الاختصاصات على أن يُشار إلى الآراء المتباينة في تقرير الفريق العامل الثلاثي المقدم إلى مجلس الإدارة.^٦

٥. وتنص الفقرة ٢٦ من اختصاصات الفريق العامل الثلاثي على أن "يقيم مجلس الإدارة أداء الفريق العامل الثلاثي على فترات منتظمة".^٧ وقد أجرى مجلس الإدارة أول تقييم لسير أعمال الفريق العامل الثلاثي في دورته ٣٢٩ (آذار/ مارس ٢٠١٧).^٨ وفي تلك الفترة، لاحظ مجلس الإدارة أنّ الفريق العامل الثلاثي قد استهلّ أعماله، وقرّر إجراء تقييم آخر في موعد لا يتجاوز آذار/ مارس ٢٠٢٠.

^١ الوثيقة GB.325/LILS/3 الملحق، الفقرة ٨.

^٢ الوثيقة GB.325/LILS/3 الملحق، الفقرة ٩. استذكر الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير إنجازات اجتماعاته الأولى في هذا الصدد في أيلول/ سبتمبر ٢٠١٨ في الوثيقة GB.334/LILS/3 مرفق الملحق، الصفحة ١٥، الفقرة ٣.

^٣ الوثيقة GB.325/LILS/3، الملحق، الفقرة ١٢.

^٤ الوثيقة GB.325/LILS/3، الملحق، الفقرة ١٤.

^٥ الوثيقة GB.325/LILS/3، الملحق، الفقرة ١٥.

^٦ الوثيقة GB.325/LILS/3، الملحق، الفقرة ٢٢.

^٧ الوثيقة GB.325/LILS/3 الملحق، الفقرة ٢٦.

^٨ الوثيقة GB.329/LILS/2.

٦. وفي آذار/ مارس ٢٠١٩، عاد واستعرض مجلس الإدارة أعمال الفريق العامل الثلاثي في سياق استعراضه الشامل لتنفيذ مبادرة المعايير.^٩
٧. وبسبب جائحة كوفيد-١٩، تم تأجيل التقييم الثاني لسير أعمال الفريق العامل الثلاثي حتى آذار/ مارس ٢٠٢١. وأعاد مجلس الإدارة التأكيد على أهمية الفريق العامل الثلاثي، وشدد بناءً على ذلك على ضرورة متابعة الدول الأعضاء والشركاء الاجتماعيين والمكتب لتوصيات الفريق بصيغتها التي اعتمدها مجلس الإدارة. كما طلب من الفريق العامل الثلاثي أن يأخذ إرشاداته بعين الاعتبار في أعماله المستقبلية والاستمرار في إطلاعه على سير أعماله حتى يتسنى له إجراء تقييم آخر في موعد لا يتجاوز آذار/ مارس ٢٠٢٢.^{١١}

سير أعمال الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير منذ التقييم الثاني لمجلس الإدارة

٨. ترد في الملحقين بهذا التقرير معلومات عن سير أعمال الفريق العامل الثلاثي منذ اجتماعه الأول في عام ٢٠١٦. ويبيّن الملحق الأول موضوع عمليات الاستعراض التي أجريت في كل من اجتماعات الفريق العامل الثلاثي؛ ويبيّن الملحق الثاني المتابعة التي اضطلعت بها المنظمة للتوصيات الصادرة عن تلك الاجتماعات، بالصيغة التي وافق عليها مجلس الإدارة.

الإجراء

٩. منذ التقييم الثاني الذي أجراه مجلس الإدارة للفريق العامل الثلاثي في آذار/ مارس ٢٠٢١، لم تنفك جائحة كوفيد-١٩ تؤثر في عمل الفريق العامل الثلاثي. والجدير بالذكر أنه بعد انقطاع دام عاماً واحداً بسبب جائحة كوفيد-١٩، عقد الفريق العامل الثلاثي اجتماعه السادس، بشكل افتراضي، من ١٣ إلى ١٨ أيلول/ سبتمبر ٢٠٢١. وأشار تقرير الاجتماع إلى أن التعقيد والتحدي اللذين تنسم بهما عادةً مناقشات الفريق العامل الثلاثي قد تفاقما بفعل الطبيعة الافتراضية للاجتماع، أي أنّ التفاعلات وجهاً لوجه كانت قليلة أو معدومة وأنّ الجلسات العامة كانت قصيرة إلى حد كبير.^{١٢}
١٠. واعتمد الفريق العامل الثلاثي بالتوافق توصيات بشأن المعيارين القطاعيين الشاملين (توصية التأمين الاجتماعي (الزراعة)، ١٩٢١ (رقم ١٧) وتوصية الضمان الاجتماعي (القوات المسلحة)، ١٩٤٤ (رقم ٦٨) والمعايير الأربعة المتعلقة بالرعاية الطبية وإعانات المرض (اتفاقية التأمين الصحي (الصناعة)، ١٩٢٧ (رقم ٢٤) واتفاقية التأمين الصحي (الزراعة)، ١٩٢٧ (رقم ٢٥) وتوصية التأمين الصحي، ١٩٢٧ (رقم ٢٩) وتوصية الرعاية الطبية، ١٩٤٤ (رقم ٦٩)) التي وافق عليها لاحقاً مجلس الإدارة في دورته ١٣.٣٤٣. وأعرب مجلس الإدارة عن أسفه لعدم توصل الفريق العامل الثلاثي إلى توصيات توافقية بشأن استعراض جميع الصكوك المدرجة في جدول أعمال اجتماعه السادس.^{١٤} ولم يقدم الفريق العامل الثلاثي أي توصيات بعد استعراضه للصكوك المتعلقة بإعانات البطالة (اتفاقية البطالة، ١٩٣٤ (رقم ٤٤) وتوصية البطالة، ١٩٣٤ (رقم ٤٤) واتفاقية النهوض بالعمالة والحماية من البطالة، ١٩٨٨ (رقم ١٦٨) والتوصية بشأن النهوض بالعمالة والحماية من البطالة، ١٩٨٨ (رقم ١٧٦)) وعرض الآراء المتباينة في تقريره المقدم إلى مجلس الإدارة،^{١٥} تمثيلاً مع الفقرة ٢٢ من اختصاصاته.

^٩ الوثيقة GB.335/INS/5. بغية ضمان أثر هذا العمل، كرّر مجلس الإدارة دعوته إلى المنظمة وهيئاتها المكونة الثلاثية لاتخاذ التدابير المناسبة لمتابعة جميع التوصيات السابقة للفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير: الوثيقة GB.335/INS/5، الفقرة ٨٤(ب).

^{١٠} الوثيقة GB.341/LILS/5.

^{١١} الوثيقة GB.341/LILS/PV، الفقرة ٤٧.

^{١٢} الوثيقة GB.343/LILS/1، الفقرة ٣.

^{١٣} الوثيقة GB.343/LILS/1/Decision.

^{١٤} الوثيقة GB.343/LILS/1/Decision، الفقرة (أ).

^{١٥} الوثيقة GB.343/LILS/1، الفقرات ٥، ٢١-٢٩.

النتائج

١١. تتطابق التوصيات التي اعتمدها الفريق العامل الثلاثي مع اختصاصاته وممارساته السابقة. وتمثلت مهمته الأولى في تصنيف خمسة صكوك تتعلق بالضمان الاجتماعي وفي النظر في متابعة خمسة صكوك أخرى تدرج ضمن هذا الموضوع وقد تقرر سابقاً أنها متقدمة.^{١٦} كما صنّف الفريق العامل الثلاثي توصيتين بأنهما محدثتان، وتوصية بأنها تتطلب اتخاذ المزيد من الإجراءات لضمان استمرار جدواها ومستقبلها. بالإضافة إلى ذلك، اعترف الفريق بتصنيف اتفاقيتين وتوصية بأنها متقدمة، على النحو الذي حدده سابقاً مجلس الإدارة. وقد احتفظت الاتفاقيتان والتوصيتان، التي لم يتوصل الفريق العامل الثلاثي إلى توصيات توافقية بشأنها، بالتصنيفات التي كانت محددة لها قبل هذا الاستعراض. ونظراً لتعدّد التوافق، استُكمل استعراض هذه الصكوك من دون تقديم توصيات. وفي هذا السياق، ووفقاً لما يمكن أن يحدده مجلس الإدارة، يجوز استعراض هذه الصكوك في أي إجراء مستقبلي لاستعراض المعايير، بعد أن يكون الفريق العامل الثلاثي قد أكمل استعراض جميع الصكوك في جدول أعماله الأولي.
١٢. وبما أنّ الفريق العامل الثلاثي لم يجد أي ثغرات في التغطية تتطلب اتخاذ إجراءات لوضع معايير، فقد قرّر اتخاذ رزم من إجراءات المتابعة العملية والمحددة زمنياً لجهة المعايير القطاعية الشاملة والمعايير المتعلقة بالرعاية الطبية وإعانات المرضى. وشملت هذه الرزم إجراءات ترويجية لناحية الصكوك المحدثة والدعم والتوجيه التقنيين والأعمال البحثية والمقترحات المتعلقة بإلغاء وسحب الصكوك المتقدمة. وسيبدأ المكتب تنفيذ إجراءات المتابعة الموصى بها في أوائل عام ٢٠٢٢، مع توجيه رسائل متابعة فردية إلى الدول الأعضاء الملزمة حالياً باتفاقيات متقدمة من المقترح إلغاؤها وتطوير "أهرامات ترويجية" محدثة لإيصال التوصيات إلى الدول الأعضاء وتنفيذ إجراءات المتابعة الأخرى التي يطلبها مجلس الإدارة.

الدور المستمر والدروس المستخلصة

١٣. ما فتى الفريق العامل الثلاثي يضطلع بدور محوري في الاستجابة المؤسسية لمنظمة العمل الدولية في مجال سياسة معايير العمل الدولية. والتقرير بشأن اجتماعه السادس المقدم إلى مجلس الإدارة أظهر ما يتمتع به الأعضاء من حس مشترك وقوي بالمسؤولية والالتزام بولاية الفريق وأهداف آلية استعراض المعايير.^{١٧} واعتبر الفريق العامل الثلاثي أنّ آثار جائحة كوفيد-١٩ على عالم العمل أكدت على أهمية دوره. كما برز إجماع على أهمية عمل الفريق العامل الثلاثي وقيّمته، وعبّر الأعضاء عن التزامهم على المستوى الشخصي بمحاولة التوصل إلى توافق. لكن التقرير سجّل أيضاً أنّ المناقشات في الفريق العامل الثلاثي لطالما كانت معقدة وصعبة وقد تفاقم ذلك في الاجتماع السادس.^{١٨}
١٤. واسترشد عمل الفريق العامل الثلاثي باختصاصاته والممارسات السابقة التي تطوّرت خلال الاجتماعات الستة الأولى. وفي ما يتعلق بالدروس المستفادة من عملية اجتماعات الفريق العامل الثلاثي، لا بد من التذكير بأنّ قيود الطبيعة الافتراضية لاجتماع ٢٠٢١ كانت جليّة. أما لناحية نتائج عمل الفريق العامل الثلاثي، فستتاح له الفرصة للنظر في الدروس المستفادة بشأن كيفية مواصلة ضمان التنفيذ الفعال لتوصياته وأثرها في اجتماعه المقبل في أيلول/سبتمبر ٢٠٢٢، عندما سينظر في المسائل المتعلقة بسياسة المعايير.

^{١٦} انظر الملحق الأول.

^{١٧} الوثيقة GB.343/LILS/1، الفقرة ٤.

^{١٨} الوثيقة GB.343/LILS/1، الفقرة ٣.

اجتماعات الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير

الصكوك المستعرضة

التوصيات التي وافق عليها مجلس الإدارة

الاجتماع الأول للفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير (شباط/ فبراير ٢٠١٦): رفع تقاريره إلى مجلس الإدارة في دورته ٣٢٦ (GB.326/LILS/3/2)

وضع برنامج عمل أولي
برنامج عمل أولي يتضمن ٢٠ مجموعة مواضيعية من الصكوك مجمعة حسب الهدف الاستراتيجي
إحالة الصكوك البحرية إلى اللجنة الثلاثية الخاصة المنشأة بموجب المادة الثالثة عشرة من اتفاقية العمل البحري، ٢٠٠٦، بصيغتها المعدلة لكي يستعرضها الخبراء ويقدموا تقريراً بشأنها إلى مجلس الإدارة

الاجتماع الثاني للفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير (تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٦): رفع تقاريره إلى مجلس الإدارة في دورته ٣٢٨ (GB.328/LILS/2/1(Rev.))

تحديد الفجوات في التغطية: التلمذة الصناعية والعمل بالتناوب

إجراءات المتابعة العملية والمحددة زمنياً:

إلغاء أو سحب الاتفاقيات ذات الأرقام ٢١ و٥٠ و٦٤ و٦٥ و٨٦ و١٠٤ والتوصيات ذات الأرقام ٧ و٦١ و٦٢
الإحاطة علماً بالاستعاضة القانونية عن التوصيات ذات الأرقام ٥٣ و٥٥ و٥٧ و٦٠ و٨٧ و٨٨ و١٠١ و١١٢ و١١٧ و١١٩ و١٢٣ و١٢٧ و١٥٠ و١٩٦
متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة حالياً بالصكوك المتقدمة (الاتفاقيات ذات الأرقام ٥ و١٠ و١٧ و١٨ و٢٠ و٢٤ و٢٥ و٣٢ و٣٣ و٣٤ و٣٥ و٣٦ و٣٧ و٣٨ و٣٩ و٤٠ و٤٢ و٤٣ و٤٤ و٤٨ و٤٩ و٥٢ و٥٩ و٦٢ و٦٣ و١٠١ و١٠٣ و١٠٧ و١١٢ و١٢٣)
لتشجيع التصديق على الصكوك المحدثة ذات الصلة
متابعة الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير في اجتماعات لاحقة للاتفاقيات ذات الأرقام ٥ و١٠ و١٧ و١٨ و٢٠ و٢٤ و٢٥ و٣٢ و٣٣ و٣٤ و٣٥ و٣٦ و٣٧ و٣٨ و٣٩ و٤٠ و٤٢ و٤٣ و٤٤ و٤٨ و٤٩ و٥٢ و٥٩ و٦٢ و٦٣ و١٠١ و١٠٣ و١٠٧ و١١٢ و١٢٣ والتوصيات ذات الأرقام ٢٢ و٢٣ و٢٤ و٢٩ و٤٠ و٤٤ و٤٧ و٩٣ و٩٥ و١٢٤

النظر في إجراءات المتابعة التي كان من الضروري اتخاذها بشأن ٦٣ صكاً سبق أن
خُددت على أنها متقدمة: الاتفاقية رقم ٣٤ والتوصيات ذات الأرقام ٥٧ و٦٠ و٨٧ و٨٨ و١٠١ و١١٧ و١١٩ و١٥٠ والاتفاقيات ذات الأرقام ٥٢ و١٠١ و٤٣ و٤٩ والتوصيتان
رقم ٤٧ ورقم ٩٣ والاتفاقية رقم ٢٠ والتوصية رقم ١١٢ والاتفاقية رقم ٦٢ والتوصيتان
رقم ٥٣ ورقم ٥٥ والاتفاقيتان رقم ٢٤ ورقم ٢٥ والتوصية رقم ٢٩ والاتفاقيات ذات
الأرقام ٣٥ و٣٦ و٣٧ و٣٨ و٣٩ و٤٠ و١٧ و١٨ و٤٢ والتوصيات ذات الأرقام ٢٢
و٢٣ و٢٤ والاتفاقية رقم ٤٤ والتوصية رقم ٤٤ والاتفاقية رقم ٤٨ والتوصية رقم ١٢٧
والاتفاقية رقم ١٠٣ والتوصية رقم ٩٥ والاتفاقيات ذات الأرقام ٦٣ و٥ و١٠ و٣٣ و٥٩
و١٢٣ والتوصيتان رقم ١٢٤ ورقم ١٢٣ والاتفاقيات ذات الأرقام ٥٠ و٦٤ و٦٥ و٨٦
و١٠٤ و١٠٧ و٢١ والتوصيتان رقم ٦١ ورقم ٦٢ والاتفاقية رقم ٣٢ والتوصية رقم ٤٠
والاتفاقية رقم ١١٢ والتوصيتان رقم ٧ ورقم ١٩٦

الاجتماع الثالث للفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير (أيلول/ سبتمبر ٢٠١٧): رفع تقاريره إلى مجلس الإدارة في دورته ٣٣١ (GB.331/LILS/2)

التصنيفات:

محدثة: الاتفاقية رقم ١٦١ والتوصية رقم ١٧١ والاتفاقية رقم ١٦٢ والتوصية رقم ١٧٢ والاتفاقية رقم ١٧٠ والتوصية رقم ١٧٧
والاتفاقية رقم ١٧٤ والتوصية رقم ١٨١
المعايير المصنفة على أنها تتطلب اتخاذ المزيد من الإجراءات لضمان الأهمية المستمرة والمستقبلية: الاتفاقيتان رقم ١٣ ورقم ١١٩
والتوصية رقم ١١٨ والاتفاقية رقم ١٢٧ والتوصية ١٢٨ والاتفاقية رقم ١٣٦ والتوصيات ذات الأرقام ١٤٤ و٣ و٤ و٦
متقدمة: التوصية رقم ٣١

تحديد الفجوات في التغطية: الأرغونوميات والمخاطر البيولوجية

استعراض الصكوك الثلاثة المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيين (أحكام عامة): الاتفاقية
رقم ١٦١ والتوصيتان رقم ١٧١ ورقم ٣١

استعراض الصكوك الستة عشر بشأن السلامة والصحة المهنيين (مخاطر محددة):
الاتفاقيات ذات الأرقام ١٣ و١١٩ و١٢٧ و١٣٦ و١٦٢ و١٧٠ و١٧٤ والتوصيات ذات
الأرقام ٣ و٤ و٦ و١١٨ و١٢٨ و١٤٤ و١٧٢ و١٧٧ و١٨١

التوصيات التي وافق عليها مجلس الإدارة

إجراءات المتابعة العملية والمحددة زمنياً:

إطلاق حملة ترويجية بشأن الاتفاقية رقم ١٥٥ والبروتوكول رقم ١٥٥ والاتفاقيتين رقم ١٦١ ورقم ١٨٧
ترويج خاص للاتفاقيات ذات الأرقام ١٦١ و١٦٢ و١٧٠ و١٧٤
استثارة الوعي بمدونة الممارسات لعام ١٩٩١ بشأن منع الحوادث الصناعية الكبرى
تقديم المساعدة التقنية بشأن تنفيذ الاتفاقية رقم ١٦٢، بما في ذلك من خلال البرامج المشتركة مع منظمة الصحة العالمية بشأن القضاء
على الأمراض المتصلة بالأسبستوس (الحرير الصخري)؛ وبشأن تنفيذ الاتفاقية رقم ١٧٤، بما في ذلك التعاون المشترك بين الوكالات
إجراء البحوث بشأن العوائق القائمة أمام التصديق على الاتفاقية رقم ١٧٤ بشأن منع الحوادث الصناعية الكبرى
توحيد الصكوك المتعلقة بالمواد الكيميائية (الاتفاقيتين رقم ١٣ ورقم ١٣٦ والتوصيات ذات الأرقام ١٤٤ و٤ و٦) في سياق الاتفاقية
رقم ١٧٠ والتوصية رقم ١٧٧
مراجعة التوصية رقم ٣ بشأن الجمرة الخبيثة من خلال صك جديد يتناول جميع المخاطر البيولوجية
مراجعة الاتفاقية رقم ١١٩ والتوصية رقم ١١٨ بشأن الوقاية من الآلات
مراجعة الاتفاقية رقم ١٢٧ والتوصية رقم ١٢٨ لتنظيم المسائل الأروغونية وتحديث نهج المناولة اليدوية
نشر المبادئ التوجيهية التقنية بشأن المخاطر البيولوجية
نشر المبادئ التوجيهية التقنية بشأن المخاطر الكيميائية
المراجعة المنتظمة لمدونة الممارسات لعام ٢٠١١ بشأن السلامة والصحة في استخدام الآلات لضمان استمرار أهميتها
إدراج البند المتعلق بسحب التوصية رقم ٣١ في أقرب وقت ممكن
اعتماد ثلاثة تصنيفات كي تطبق في استعراضاته
تحديد الأولويات المؤسسية للمتابعة التي أوصى بها الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير ومقترحات المكتب فيما
يتعلق بخيارات المتابعة لضمان تحديد الأولويات
مقترحات المكتب المتعلقة بخيارات سياسة المعايير بشأن السلامة والصحة المهنيين

الاجتماع الرابع للفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير (أيلول/ سبتمبر ٢٠١٨): رفع تقاريره إلى مجلس الإدارة في دورته ٣٣٤ (GB.334/LILS/3)

استعراض خمسة صكوك تتعلق بالسلامة والصحة المهنيين (فروع محددة): الاتفاقية
رقم ١٦٧ والتوصية رقم ١٧٥ والاتفاقية رقم ٤٥ والاتفاقية رقم ١٧٦ والتوصية
رقم ١٨٣. مواصلة النظر في إجراءات المتابعة التي كان من الضروري اتخاذها
بشأن الاتفاقية رقم ٦٢ التي سبق أن حُددت على أنها متقدمة
استعراض صكين بشأن تفتيش العمل: الاتفاقية رقم ٨٥ والتوصية رقم ٢٠

التصنيفات:

صكوك محدثة: الاتفاقية رقم ١٧٦ والتوصية رقم ١٨٣ والاتفاقية رقم ١٦٧ والتوصية رقم ١٧٥ والاتفاقية رقم ١٦٠ والتوصية رقم
١٧٠

صكوك متقدمة: الاتفاقيتين رقم ٤٥ ورقم ٨٥ والتوصية رقم ٢٠

لم تُحدد أية فجوة في التغطية

الصكوك المستعرضة

استعراض صكين يتعلقان بإحصاءات العمل: الاتفاقية رقم ١٦٠ والتوصية رقم ١٧٠. النظر أيضاً في إجراءات المتابعة المتخذة بشأن الاتفاقية رقم ٦٣، التي سبق أن خُددت على أنها متقدمة

التوصيات التي وافق عليها مجلس الإدارة

إجراءات المتابعة العملية والمحددة زمنياً:

إطلاق حملات ترويجية بشأن الاتفاقيات ذات الأرقام ١٧٦ و ١٦٧ و ٨١ و ١٢٩ و ١٦٠ و متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة حالياً بالاتفاقية رقم ٤٥ لتشجيع التصديق على صكوك السلامة والصحة المهنيين المحدثه، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الاتفاقية رقم ١٧٦

متابعة المكتب وتعزيزه للإجراءات الثلاثية مع الدول الأعضاء الملزمة حالياً بالاتفاقية رقم ٦٢ بهدف التشجيع بفعالية على التصديق على صكوك السلامة والصحة المهنيين، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، الاتفاقية رقم ١٦٧؛ تقديم مساعدة تقنية تستهدف الدول الأعضاء التي تحتاج إلى أكبر قدر من الدعم؛ تقديم المساعدة التقنية في تنفيذ الاتفاقية رقم ١٦٧ والتوصية رقم ١٧٥، بما في ذلك ما يتعلق بالتحديات التي أشارت إليها لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات

تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقيتين رقم ٨١ ورقم ٨٥ على السواء، لتوضيح الوضع ودعم الخطوات المتخذة نحو نقض الاتفاقية رقم ٨٥؛ استقاء المعلومات من الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقية رقم ٨٥ بشأن أسباب عدم التصديق على الاتفاقيتين رقم ٨١ ورقم ١٢٩، حسب مقتضى الحال؛ متابعة المكتب مع الدول الأعضاء (والأقاليم التابعة) الملزمة حالياً بالاتفاقية رقم ٦٣ لدعم التصديق على الاتفاقية رقم ١٦٠

إجراء دراسة بشأن المساواة بين الجنسين في قطاع التعدين

الاستعراض المنتظم لمدونة ممارسات عام ١٩٩٢ بشأن السلامة والصحة في قطاع البناء لضمان استمرار أهميتها، مع إجراء المراجعة الأولى بحلول عام ٢٠٢٢

وضع مبادئ توجيهية، قبل سحب التوصية رقم ٢٠، تتناول المبادئ العامة في الاتفاقيتين رقم ٨١ ورقم ١٢٩ بشأن تفتيش العمل

الطلب من المؤتمر الدولي العشرين لخبراء إحصاءات العمل (تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٨) أن يدعو الدول الأعضاء الملزمة حالياً بالاتفاقية رقم ٦٣ إلى النظر في التصديق على الاتفاقية رقم ١٦٠ بشأن إحصاءات العمل

وضع البنود المتعلقة بإلغاء الاتفاقيات ذات الأرقام ٤٥ و ٦٢ و ٨٥ و ٦٣ على جدول أعمال مؤتمر العمل الدولي (٢٠٢٤)؛ سحب التوصية رقم ٢٠ من جدول أعمال مؤتمر العمل الدولي (٢٠٢٢)

التقدم المحرز فيما يتعلق بالتصديق على الاتفاقية رقم ١٧٦ والدراسة بشأن المساواة بين الجنسين في قطاع التعدين، المزمع تناولهما خلال المناقشة المتكررة بشأن حماية اليد العاملة في عام ٢٠٢٢

التقدم المحرز فيما يتعلق بالتصديق على الاتفاقية رقم ١٦٧، بما في ذلك من قبل الدول الأعضاء الملزمة حالياً بالاتفاقية رقم ٦٢، المزمع أن ينظر فيه الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير في اجتماعه في عام ٢٠٢٠

استقاء المعلومات عن العوائق التي تحول دون التصديق على الاتفاقيتين رقم ٨١ ورقم ١٢٩، الدول الأعضاء الملزمة حالياً بالاتفاقية رقم ٨٥، المزمع أن ينظر فيها الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير في اجتماعه في عام ٢٠١٩

التدابير الملزمة التي تتخذها المنظمة لضمان العنصر المحدد زمنياً لجميع توصياتها المنبثقة عن استعراضها للمعايير

مواصلة صياغة مقترحات المكتب المتعلقة بمتابعة توصيات الفريق العامل الثلاثي المتعلقة بوضع المعايير لعام ٢٠١٧ بشأن السلامة والصحة المهنيين؛ أثر توصيات الفريق العامل الثلاثي، على جدول أعمال المؤتمر والمكتب

الاجتماع الخامس للفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير (أيلول/ سبتمبر ٢٠١٩): رفع تقاريره إلى مجلس الإدارة في دورته ٣٣٧ (GB.337/LILS/1)

التصنيفات:

صكوك محدثة: الاتفاقية رقم ٨٨ والتوصية رقم ٨٣ والاتفاقية رقم ١٨١ والتوصيتان رقم ١٨٨ ورقم ١٨٩

صكوك متقدمة: الاتفاقيتان رقم ٢ ورقم ٩٦

لم تُحدد أية فجوة في التغطية

استعراض سبعة صكوك تتعلق بسياسة العمالة: الاتفاقيتان رقم ٢ ورقم ٨٨ والتوصية رقم ٨٣ والاتفاقيتان رقم ٩٦ ورقم ١٨١ والتوصيتان رقم ١٨٨ ورقم ١٨٩. مواصلة النظر في إجراءات المتابعة التي كان من الضروري اتخاذها بشأن الاتفاقية رقم ٣٤ التي سبق أن خُددت على أنها متقدمة.

التوصيات التي وافق عليها مجلس الإدارة

إجراءات المتابعة العملية والمحددة زمنياً:

إطلاق حملات ترويجية بشأن الاتفاقية رقم ٨٨ و ١٨١
متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة حالياً بالاتفاقية رقم ٢ لتشجيع التصديق على الاتفاقيات رقم ٨٨ و ١٠٢ (الجزء رابعاً)
ورقم ١١٨ و ١٦٠ و ١٦٨، حسب مقتضى الحال
متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة حالياً بالاتفاقية رقم ٩٦ لدعم التصديق على الاتفاقية رقم ١٨١
توفير المساعدة التقنية لدعم إدارات التوظيف العامة، بما في ذلك وضع أدوات وتجميع الممارسات الجيدة، في سياق الاتفاقية رقم ٨٨
والتوصية رقم ٨٣ بشأن إدارات التوظيف العامة
توفير المساعدة التقنية بشأن التوصية رقم ١٨٩، بما في ذلك الإرشادات بشأن تعزيز خلق الوظائف وتوفير العمل اللائق في المنشآت الصغيرة والمتوسطة في مستقبل عالم العمل وإرساء بيئة مواتية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة المستدامة
إدراج البند المتعلق بسحب الاتفاقية رقم ٣٤ على جدول أعمال المؤتمر (٢٠٢١)؛ إدراج البند المتعلق بإلغاء أو سحب الاتفاقية رقم ٩٦ على جدول أعمال المؤتمر (٢٠٣٠)
تقييم الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير لتنفيذ خطط عمل مكيفة في عام ٢٠٢٦، لاتخاذ قرار بشأن اختيار التاريخ المناسب للنظر في إلغاء أو سحب الاتفاقية رقم ٢
مقترحات المكتب بشأن بند محتمل لوضع معيار حول المواضيع المتعلقة بالمخاطر البيولوجية والأرغونومية والمناولة اليدوية والمخاطر الكيميائية والوقاية من الآلات، لينظر فيها مجلس الإدارة في دورته ٣٣٨

الاجتماع السادس للفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير (أيلول/سبتمبر ٢٠٢١): رفع تقاريره إلى مجلس الإدارة في دورته ٣٤٣ (GB.343/LILS/1)

التصنيفات:

صكوك محدثة: التوصيتان رقم ٦٨ ورقم ٦٩
المعايير المصنفة على أنها تتطلب اتخاذ المزيد من الإجراءات لضمان الأهمية المستمرة والمستقبلية: التوصية رقم ١٧

لم تُحدد أية فجوة في التغطية

إجراءات المتابعة العملية والمحددة زمنياً:

إطلاق حملة ترويجية بشأن الاتفاقية رقم ١٠٢ (الجزءان الثاني والثالث) و/أو الاتفاقية رقم ١٣٠
خطط عمل المكتب للترويج للاتفاقية رقم ١٠٢ (الجزءان الثاني والثالث) و/أو الاتفاقية رقم ١٣٠ في الدول الأعضاء الأطراف حالياً في الاتفاقيتين المتقدمتين رقم ٢٤ ورقم ٢٥، بما في ذلك تقديم الدعم والإرشاد التقنيين إلى المشاورات الثلاثية
تقديم الدعم والإرشاد التقنيين بالاستناد إلى التوصية رقم ٦٩ والتسليم بالأهمية المتزايدة للصكوك المتعلقة بالرعاية الطبية والمرضى خلال جائحة كوفيد-١٩
في سياق خطة العمل المقبلة بشأن الحماية الاجتماعية، إرشاد المكتب ودعمه التقني بشأن تطبيق نظم الضمان الاجتماعي على جميع العمال الزراعيين، بما في ذلك تعزيز الصكوك المحدثة المعنية بالضمان الاجتماعي؛ بحوث المكتب لتحديد التحديات والفرص الرئيسية في تطبيق الضمان الاجتماعي على العمال الزراعيين، بما في ذلك ما يتعلق بالاستثناءات القائمة، لتقييم خيارات المتابعة
إدراج البند المتعلق بإلغاء الاتفاقيتين رقم ٢٤ ورقم ٢٥ وسحب التوصية رقم ٢٩ بشأن الرعاية الطبية والمرضى، في جدول أعمال المؤتمر (٢٠٣٠)
وثيقة معلومات أساسية للمكتب بشأن انعكاسات اللغة المتعلقة بالجنسين في صكوك الضمان الاجتماعي، لينظر فيها مجلس الإدارة في أقرب وقت ممكن

استعراض خمسة صكوك تتعلق بالضمان الاجتماعي (المعايير القطاعية الشاملة، إعانات البطالة، إعانات المرض والرعاية الطبية): الاتفاقية رقم ١٦٨ والتوصيات ذات الأرقام ١٧٦ و ١٧ و ٦٨ و ٦٩. مواصلة النظر في إجراءات المتابعة التي كان من الضروري اتخاذها بشأن خمسة صكوك سبق أن حُددت على أنها متفادمة: الاتفاقية رقم ٤٤ والتوصية رقم ٤٤ والاتفاقيتان رقم ٢٤ ورقم ٢٥ والتوصية رقم ٢٩

النتائج: متابعة التوصيات المنبثقة عن استعراض المعايير

| التوصيات التي وافق عليها مجلس الإدارة | التوصيات بشأن التصديق على الاتفاقيات المحدثة المتعلقة بالاتفاقيات المتقدمة المقترح إلغاؤها | الوضع الحالي حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ |
|---|--|--|
| متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقية رقم ٤٥ لتشجيع التصديق على الصكوك المحدثة المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيين، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الاتفاقية رقم ١٧٦ | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ (الدورة ٣٣٤) | قيد التنفيذ (بدءاً من عام ٢٠١٩): إرسال رسائل فردية إلى ٦٨ دولة عضواً؛ الاضطلاع بمتابعة مستهدفة، بما في ذلك في سياق حملة المئوية للتصديق تسجيل ١١ تصديقاً منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩: |
| | | <ul style="list-style-type: none"> ● التصديق على الاتفاقية رقم ١٥٥: سنغافورة (حزيران/يونيه ٢٠١٩)؛ ملاوي (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩)؛ سيراليون (أب/أغسطس ٢٠٢١)؛ الكاميرون (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢١) ● التصديق على البروتوكول رقم ١٥٥: كوت ديفوار (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩) ● التصديق على الاتفاقية رقم ١٧٦: بيلاروس (شباط/فبراير ٢٠٢٠) ● التصديق على الاتفاقية رقم ١٨٧: المغرب (حزيران/يونيه ٢٠١٩)؛ ملاوي (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩)؛ تونس (تموز/يوليه ٢٠٢١)؛ سيراليون (أب/أغسطس ٢٠٢١)؛ اليونان (أب/أغسطس ٢٠٢١) |
| متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقية رقم ٦٢ لتشجيع التصديق على الصكوك المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيين، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الاتفاقية رقم ١٦٧ | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ (الدورة ٣٣٤) | قيد التنفيذ (بدءاً من عام ٢٠١٩): إرسال رسائل فردية إلى ١٩ دولة عضواً معنية؛ الاضطلاع بمتابعة مستهدفة، بما في ذلك في سياق حملة المئوية للتصديق قبل الحملة الحالية، أرسلت رسائل محددة الأهداف إلى ١٨ دولة عضواً في الفترة ٢٠١٧-٢٠١٨ لتنفيذ التوصية المكافئة التي وافق عليها مجلس الإدارة في عام ٢٠١٦ (الدورة ٣٢٨) قبل اقتراح إلغاء الاتفاقية رقم ٦٢. ونتيجة للحملة السابقة، سُجِّل تصديق واحد على الاتفاقية رقم ١٦٧: غينيا (نيسان/أبريل ٢٠١٧) |
| | | لم يُسجل أي تصديق منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ |
| متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقية رقم ٦٣ لتشجيع التصديق على الاتفاقية رقم ١٦٠ | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ (الدورة ٣٣٤) | قيد التنفيذ (بدءاً من عام ٢٠١٩): إرسال رسائل فردية إلى ١٤ دولة عضواً معنية؛ الاضطلاع بمتابعة مستهدفة، بما في ذلك في سياق حملة المئوية للتصديق قبل الحملة الحالية، أرسلت رسائل محددة الأهداف إلى ١٤ دولة عضواً في الفترة ٢٠١٧-٢٠١٨ لتنفيذ التوصية المكافئة التي وافق عليها مجلس الإدارة في عام ٢٠١٦ (الدورة ٣٢٨) قبل اقتراح إلغاء الاتفاقية رقم ٦٣. ولم تُسفر تلك الحملة السابقة عن أي تصديق |
| | | لم يُسجل أي تصديق منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ |
| متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقية رقم ٢ لتشجيع التصديق على الاتفاقية رقم ٨٨ والاتفاقية رقم ١٠٢ (الجزء الرابع) والاتفاقية رقم ١١٨ والاتفاقية رقم ١٦٠ والاتفاقية رقم ١٦٨، حسب مقتضى الحال | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩ (الدورة ٣٣٧) | قيد التنفيذ (بدءاً من عام ٢٠٢٠): إرسال رسائل فردية إلى ٤٢ دولة عضواً معنية؛ الاضطلاع بمتابعة مستهدفة، بما في ذلك في سياق وضع خطط عمل مكيفة لم يُسجل أي تصديق منذ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠ |

التوصيات التي وافق عليها مجلس الإدارة

| الوضع الحالي حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ | التوصيات التي وافق عليها مجلس الإدارة |
|---|---|
| قيد التنفيذ (بدءاً من عام ٢٠٢٠): إرسال رسائل فردية إلى ٢٣ دولة عضواً معنية؛ الاضطلاع بمتابعة مستهدفة، بما في ذلك في سياق وضع خطط عمل مكيفة لم يُسجل أي تصديق منذ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠ | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩ (الدورة ٣٣٧) |
| تسهل الإجراءات في كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢١ (الدورة ٣٤٣) |
| التوصيات بشأن التصديق على الاتفاقيات المحدثة المتعلقة بالاتفاقيات المتقدمة التي لم يُقترح بعد إلغاؤها أو سحبها | |
| لا يلزم اتخاذ إجراءات إضافية: إرسال رسائل فردية إلى الدول الأعضاء في عام ٢٠١٧؛ سحب الاتفاقية رقم ٣٤ (الدورة ١٠٩ لمؤتمر العمل الدولي (٢٠٢١)) | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ (الدورة ٣٢٨) |
| قيد التنفيذ (بدءاً من عام ٢٠١٧): إرسال رسائل فردية إلى ٥١ دولة عضواً في الفترة ٢٠١٧-٢٠١٨؛ الاضطلاع بمتابعة مستهدفة لم يُسجل أي تصديق منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ (الدورة ٣٢٨) |
| قيد التنفيذ (بدءاً من عام ٢٠١٧): إرسال رسائل فردية إلى ثماني دول أعضاء في الفترة ٢٠١٧-٢٠١٨؛ الاضطلاع بمتابعة مستهدفة لم يُسجل أي تصديق منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ (الدورة ٣٢٨) |
| قيد التنفيذ (بدءاً من عام ٢٠١٧): إرسال رسائل فردية إلى ٢٦ دولة عضواً في عام ٢٠١٧؛ الاضطلاع بمتابعة مستهدفة لم يُسجل أي تصديق منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ (الدورة ٣٢٨) |
| قيد التنفيذ (بدءاً من عام ٢٠١٧): إرسال رسائل فردية إلى ٢٣ دولة عضواً في الفترة ٢٠١٧-٢٠١٨؛ تسجيل تصديق واحد على الاتفاقية رقم ١٨٣ منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧؛ سان مارينو (حزيران/يونيه ٢٠١٩) | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ (الدورة ٣٢٨) |
| قيد التنفيذ (بدءاً من عام ٢٠١٧): إرسال رسائل فردية إلى ١٢ دولة عضواً في عام ٢٠١٧؛ الاضطلاع بمتابعة مستهدفة لم يُسجل أي تصديق منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ (الدورة ٣٢٨) |
| قيد التنفيذ (بدءاً من عام ٢٠١٧): إرسال رسائل فردية إلى ٨٨ دولة عضواً في عام ٢٠١٧؛ الاضطلاع بمتابعة مستهدفة تسجيل تصديقين على الاتفاقية رقم ١٠٢ (الجزء السادس) منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧؛ بنين (حزيران/يونيه ٢٠١٩)؛ المغرب (حزيران/يونيه ٢٠١٩) | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ (الدورة ٣٢٨) |
| | متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقية رقم ٩٦ لتشجيع التصديق على الاتفاقية رقم ١٨١ |
| | متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقيتين رقم ٢٤ ورقم ٢٥ لتعزيز الاتفاقية رقم ١٠٢ (الجزءان الثاني والثالث) و/أو الاتفاقية رقم ١٣٠، بما في ذلك خطط العمل الداخلية |
| | متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقية رقم ٣٤ لتشجيع التصديق على الاتفاقية رقم ١٨١ |
| | متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقية رقم ٥٢ و/أو الاتفاقية رقم ١٠١ لتشجيع التصديق على الاتفاقية رقم ١٣٢ |
| | متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقية رقم ٢٠ لتشجيع التصديق على الاتفاقية رقم ١٧١ |
| | متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقية رقم ٢٤ و/أو الاتفاقية رقم ٢٥ لتشجيع التصديق على الاتفاقية رقم ١٣٠ و/أو الاتفاقية رقم ١٠٢ (الجزءان الثاني والثالث) |
| | متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقية رقم ١٠٣ لتشجيع التصديق على الاتفاقية رقم ١٨٣ |
| | متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقيات ذات الأرقام ٣٥ و٣٦ و٣٧ و٣٨ و٣٩ و/أو الاتفاقية رقم ٤٠ لتشجيع التصديق على الاتفاقية رقم ١٢٨ (الأجزاء الثاني والثالث والرابع) و/أو الاتفاقية رقم ١٢٨ (الأجزاء الخامس والتاسع والعاشر) |
| | متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقية رقم ١٧ والاتفاقية رقم ١٨ و/أو الاتفاقية رقم ٤٢ لتشجيع التصديق على الاتفاقية رقم ١٢١ و/أو الاتفاقية رقم ١٠٢ (الجزء السادس) |

التوصيات التي وافق عليها مجلس الإدارة

| | | |
|--|---|---|
| متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقية رقم ٤٤ لتشجيع التصديق على الاتفاقية رقم ١٦٨ و/أو الاتفاقية رقم ١٠٢ (الجزء الرابع) | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ (الدورة ٣٢٨) | قيد التنفيذ (بدءاً من عام ٢٠١٧): إرسال رسائل فردية إلى ١١ دولة عضواً في الفترة ٢٠١٧-٢٠١٨؛ الاضطلاع بمتابعة مستهدفة لم يُسجل أي تصديق منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ |
| متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقية رقم ٤٨ لتشجيع التصديق على الاتفاقية رقم ١٥٧ | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ (الدورة ٣٢٨) | قيد التنفيذ (بدءاً من عام ٢٠١٧): إرسال رسائل فردية إلى ثماني دول أعضاء في الفترة ٢٠١٧-٢٠١٨؛ الاضطلاع بمتابعة مستهدفة لم يُسجل أي تصديق منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ |
| متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقيات ذات الأرقام ٥ و ١٠ و ٣٣ و ٥٩ و/أو الاتفاقية رقم ١٢٣ لتشجيع التصديق على الاتفاقية رقم ١٣٨ والاتفاقية رقم ١٨٢ | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ (الدورة ٣٢٨) | قيد التنفيذ (بدءاً من عام ٢٠١٧): إرسال رسائل فردية إلى ٣٠ دولة عضواً في عام ٢٠١٧؛ الاضطلاع بمتابعة مستهدفة لم يُسجل أي تصديق منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ |
| متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقية رقم ١٠٧ لتشجيع التصديق على الاتفاقية رقم ١٦٩ | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ (الدورة ٣٢٨) | قيد التنفيذ (بدءاً من عام ٢٠١٧): إرسال رسائل فردية إلى ١٦ دولة عضواً في الفترة ٢٠١٧-٢٠١٨؛ الاضطلاع بمتابعة مستهدفة لم يُسجل أي تصديق منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ |
| متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقية رقم ٣٢ لتشجيع التصديق على الاتفاقية رقم ١٥٢ | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ (الدورة ٣٢٨) | قيد التنفيذ (بدءاً من عام ٢٠١٧): إرسال رسائل فردية إلى ٣٣ دولة عضواً في الفترة ٢٠١٧-٢٠١٨؛ الاضطلاع بمتابعة مستهدفة تسجيل تصديقين على الاتفاقية رقم ١٥٢ منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧: الجبل الأسود (نيسان/أبريل ٢٠١٧)؛ بيلاروس (شباط/فبراير ٢٠٢٠) |
| متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقية رقم ١١٢ لتشجيع التصديق على الاتفاقية رقم ١٨٨ | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ (الدورة ٣٢٨) | قيد التنفيذ (بدءاً من عام ٢٠١٧): إرسال رسائل فردية إلى ست دول أعضاء في الفترة ٢٠١٧-٢٠١٨؛ الاضطلاع بمتابعة مستهدفة لم يُسجل أي تصديق منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ |

التوصيات التي تنص على تنظيم حملة تصديق عامة

| | | |
|---|---|--|
| الترويج للاتفاقية رقم ١٥٥ والبروتوكول رقم ١٥٥ والاتفاقية رقم ١٦١ والاتفاقية رقم ١٨٧ | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ (الدورة ٣٣١) | قيد التنفيذ (بدءاً من عام ٢٠١٨): الترويج من خلال وضع أدوات، بما في ذلك الموارد المتاحة بشكل عام وتلك المصممة خصيصاً لكل دولة عضو على السواء؛ في الاجتماعات وورش العمل الرسمية وغير الرسمية، من خلال البلاغات المكتوبة، أو عن طريق المكالمات بالفيديو أو بالهاتف؛ من خلال دمج المعلومات الترويجية في المشاريع والمبادرات الأخرى تسجيل ٢٥ تصديقاً منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨: |
| ● التصديق على الاتفاقية رقم ١٥٥: رواندا/حزيران/يونيه ٢٠١٨؛ سنغافورة/حزيران/يونيه ٢٠١٩؛ ملاوي (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩)؛ السنغال (آذار/مارس ٢٠٢١)؛ سانت لوسيا (أيار/مايو ٢٠٢١)؛ سيراليون (أب/أغسطس ٢٠٢١)؛ الكاميرون (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢١) | | |
| ● التصديق على البروتوكول رقم ١٥٥: كوت ديفوار (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩)؛ السنغال (آذار/مارس ٢٠٢١)؛ سانت لوسيا (أيار/مايو ٢٠٢١)؛ أنتيغوا وبربودا (تموز/يوليه ٢٠٢١) | | |

الوضع الحالي حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢

- التصديق على الاتفاقية رقم ١٦١: السنغال (آذار/ مارس ٢٠٢١)؛ جمهورية مولدوفا (أيار/ مايو ٢٠٢١)
- التصديق على الاتفاقية رقم ١٨٧: بلجيكا (أيار/ مايو ٢٠١٨)؛ رواندا (حزيران/ يونيه ٢٠١٨)؛ آيسلندا (حزيران/ يونيه ٢٠١٨)؛ المغرب (حزيران/ يونيه ٢٠١٩)؛ الفلبين (حزيران/ يونيه ٢٠١٩)؛ ملاوي (تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٩)؛ السنغال (آذار/ مارس ٢٠٢١)؛ لكسمبرغ (آذار/ مارس ٢٠٢١)؛ أنتيغوا وبربودا (تموز/ يوليه ٢٠٢١)؛ سيراليون (أب/ أغسطس ٢٠٢١)؛ النيونان (أب/ أغسطس ٢٠٢١)؛ أوزبكستان (أب/ أغسطس ٢٠٢١)
- **قيد التنفيذ (بدءاً من عام ٢٠١٨):** الترويج من خلال وضع أدوات، بما في ذلك الموارد المتاحة بشكل عام وتلك المصممة خصيصاً لكل دولة عضو على السواء؛ في الاجتماعات وورش العمل الرسمية وغير الرسمية، من خلال البلاغات المكتوبة، أو عن طريق المكالمات بالفيديو أو بالهاتف؛ من خلال دمج المعلومات الترويجية في المشاريع والمبادرات الأخرى
- **تصديق واحد على الاتفاقية رقم ١٧٠ منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨:** كوت ديفوار (تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٩)
- **قيد التنفيذ (بدءاً من عام ٢٠١٩):** الترويج من خلال وضع أدوات، بما في ذلك الموارد المتاحة بشكل عام وتلك المصممة خصيصاً لكل دولة عضو على السواء؛ في الاجتماعات وورش العمل الرسمية وغير الرسمية، من خلال البلاغات المكتوبة، أو عن طريق المكالمات بالفيديو أو بالهاتف؛ من خلال دمج المعلومات الترويجية في المشاريع والمبادرات الأخرى
- **تسجيل خمسة تصديقات منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩:**
 - التصديق على الاتفاقية رقم ١٦٧: منغوليا (تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٠)
 - التصديق على الاتفاقية رقم ١٧٦: بيلاروس (شباط/ فبراير ٢٠٢٠)
 - التصديق على الاتفاقية رقم ٨١: كندا (حزيران/ يونيه ٢٠١٩)؛ أوزبكستان (تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٩)
 - التصديق على الاتفاقية رقم ١٢٩: أوزبكستان (تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٩)
- **قيد التنفيذ (بدءاً من عام ٢٠٢٠):** الترويج من خلال وضع أدوات، بما في ذلك الموارد المتاحة بشكل عام وتلك المصممة خصيصاً لكل دولة عضو على السواء؛ في الاجتماعات وورش العمل الرسمية وغير الرسمية، من خلال البلاغات المكتوبة، أو عن طريق المكالمات بالفيديو أو بالهاتف؛ من خلال دمج المعلومات الترويجية في المشاريع والمبادرات الأخرى
- **تسجيل تصديقتين على الاتفاقية رقم ١٨١ منذ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠:** أنتيغوا وبربودا (تموز/ يوليه ٢٠٢١)؛ سيراليون (أب/ أغسطس ٢٠٢١)
- **تسهل الإجراءات في عام ٢٠٢٢**

تشرين الأول/ أكتوبر - تشرين الثاني/ نوفمبر
٢٠١٧ (الدورة ٣٣١)

الترويج للاتفاقيات ذات الأرقام ١٦٢ و ١٧٠ و ١٧٤، بما في ذلك إذكاء الوعي بمدونة الممارسات بشأن الوقاية من الحوادث الصناعية الكبرى؛ إجراء بحوث تتعلق بالعوائق التي تحول دون التصديق على الاتفاقية رقم ١٧٤؛ تقديم المساعدة التقنية بشأن تنفيذ الاتفاقية رقم ١٦٢ والاتفاقية رقم ١٧٤، بما في ذلك التعاون المشترك بين الوكالات

تشرين الأول/ أكتوبر - تشرين الثاني/ نوفمبر
٢٠١٨ (الدورة ٣٣٤)

الترويج للاتفاقيات ذات الأرقام ١٦٧ و ١٧٦ و ٨١ و ١٢٩ و ١٦٠، بما في ذلك تقديم المساعدة التقنية بشأن الاتفاقية رقم ١٦٧ والتوصية رقم ١٧٥، بما في ذلك بشأن التحديات التي أشارت إليها لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات

تشرين الأول/ أكتوبر - تشرين الثاني/ نوفمبر
٢٠١٩ (الدورة ٣٣٧)

الترويج للاتفاقيتين رقم ٨٨ ورقم ١٨١

تشرين الأول/ أكتوبر - تشرين الثاني/ نوفمبر
٢٠٢١ (الدورة ٣٤٣)

الترويج للاتفاقية رقم ١٠٢ (الجزءان الثاني والثالث) و/أو الاتفاقية رقم ١٣٠

| التوصيات التي وافق عليها مجلس الإدارة | | الوضع الحالي حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ |
|--|---|--|
| مقترحات الإلغاء أو السحب | | |
| إلغاء أو سحب الاتفاقيات ذات الأرقام ٢١ و ٥٠ و ٦٤ و ٦٥ و ٨٦ و ١٠٤ والتوصيات ذات الأرقام ٧ و ٦١ و ٦٢ | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ (الدورة ٣٢٨) | منجز: صكوك ملغاة أو مسحوبة (الدورة ١٠٧ لمؤتمر العمل الدولي (٢٠١٨)) |
| سحب التوصية رقم ٣١ في أقرب وقت ممكن | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ (الدورة ٣٣١) | منجز: صك مسحوب (الدورة ١٠٩ لمؤتمر العمل الدولي (٢٠٢١)) |
| سحب التوصية رقم ٢٠ في عام ٢٠٢٢ وإلغاء الاتفاقيات ذات الأرقام ٤٥ و ٦٢ و ٦٣ و ٨٥ في عام ٢٠٢٤ | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ (الدورة ٣٣٤) | قيد التنفيذ: إدراج بند بشأن سحب التوصية رقم ٢٠ على جدول أعمال الدورة ١١١ لمؤتمر العمل الدولي (٢٠٢٣)؛ وبند بشأن إلغاء الاتفاقيات ذات الأرقام ٤٥ و ٦٢ و ٦٣ و ٨٥ على جدول أعمال الدورة ١١٢ لمؤتمر العمل الدولي (٢٠٢٤) |
| سحب الاتفاقية رقم ٣٤ في عام ٢٠٢١ وإلغاء الاتفاقية رقم ٩٦ في عام ٢٠٣٠ | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩ (الدورة ٣٣٧) | منجز: سحب الاتفاقية رقم ٣٤ (الدورة ١٠٩ لمؤتمر العمل الدولي (٢٠٢١)) قيد التنفيذ: إدراج بند بشأن إلغاء الاتفاقية رقم ٩٦ على جدول أعمال الدورة ١١٨ لمؤتمر العمل الدولي (٢٠٣٠) |
| سحب التوصية رقم ٢٩ وإلغاء الاتفاقيتين رقم ٢٤ ورقم ٢٥ في عام ٢٠٣٠ | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢١ (الدورة ٣٤٣) | قيد البحث |
| مقترحات من أجل وضع المعايير | | |
| إدراج بند بشأن وضع معيار لمعالجة الثغرة التنظيمية المحددة فيما يتعلق بالتلمذة الصناعية | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ (الدورة ٣٢٨) | منجز: إدراج بند بشأن وضع معيار يتعلق بالتلمذة الصناعية على جدول أعمال الدورة ١١٠ (٢٠٢٢) والدورة ١١١ (٢٠٢٣) لمؤتمر العمل الدولي |
| توحيد الصكوك المتعلقة بالمواد الكيميائية (الاتفاقيتان رقم ١٣ ورقم ١٣٦ والتوصيات ذات الأرقام ١٤٤ و ٤ و ٦) | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ (الدورة ٣٣١) | قيد البحث |
| مراجعة التوصية رقم ٣ من خلال وضع معيار بشأن المخاطر البيولوجية | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ (الدورة ٣٣١) | منجز: إدراج بند بشأن وضع معيار يتعلق بحماية السلامة والصحة المهنيين ضد المخاطر البيولوجية على جدول أعمال الدورة ١١٢ (٢٠٢٤) والدورة ١١٣ (٢٠٢٥) لمؤتمر العمل الدولي |
| مراجعة الاتفاقية رقم ١١٩ والتوصية رقم ١١٨ بشأن الوقاية من الآلات | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ (الدورة ٣٣١) | قيد البحث |
| مراجعة الاتفاقية رقم ١٢٧ والتوصية رقم ١٢٨ بشأن الأرغونومية والمناولة اليدوية | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ (الدورة ٣٣١) | قيد البحث |

التوصيات التي وافق عليها مجلس الإدارة

المتابعات الأخرى الموصى بها، بما في ذلك المساعدة التقنية والتدابير غير المعيارية

| المتابعات الأخرى الموصى بها، بما في ذلك المساعدة التقنية والتدابير غير المعيارية | تشرين الأول/ أكتوبر - تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٦ (الدورة ٣٢٨) | منجز |
|---|---|--|
| الإحاطة علماً بالاستعاضة القانونية عن ١٤ توصية | تشرين الأول/ أكتوبر - تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٦ (الدورة ٣٣١) | قيد التنفيذ: سيعقد الاجتماع الثلاثي للخبراء بشأن المبادئ التوجيهية المتعلقة بالمخاطر البيولوجية الكيميائية من ٢٠ إلى ٢٤ حزيران/ يونيو ٢٠٢٢؛ من المقرر عقد الاجتماع الثلاثي للخبراء بشأن المبادئ التوجيهية المتعلقة بالمخاطر الكيميائية في عام ٢٠٢٣ |
| وضع مبادئ توجيهية تقنية بشأن المخاطر البيولوجية والمخاطر الكيميائية | تشرين الأول/ أكتوبر - تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٨ (الدورة ٣٣٤) | منجز: اعتماد المبادئ التوجيهية التقنية بشأن المبادئ العامة لتفتيش العمل في اجتماع ثلاثي للخبراء في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢١ |
| وضع مبادئ توجيهية تقنية بشأن تفتيش العمل | تشرين الأول/ أكتوبر - تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٧ (الدورة ٣٣١) | قيد التنفيذ (جرى تأجيله): جرى تأجيل الاستعراض بسبب منح الأولوية للمخاطر البيولوجية والأرغونومية والكيميائية (لم يُحدد التاريخ بعد) |
| إجراء استعراض منتظم لمدونة الممارسات بشأن السلامة والصحة في استخدام الآلات | تشرين الأول/ أكتوبر - تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٨ (الدورة ٣٣٤) | قيد التنفيذ: سيعقد اجتماع الخبراء لمراجعة مدونة الممارسات لعام ١٩٩٢ بشأن السلامة والصحة في قطاع البناء، مع إجراء مراجعة أولى بحلول عام ٢٠٢٢ |
| إجراء استعراض منتظم لمدونة الممارسات بشأن السلامة والصحة في قطاع البناء، مع إجراء مراجعة أولى بحلول عام ٢٠٢٢ | تشرين الأول/ أكتوبر - تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٨ (الدورة ٣٣٤) | قيد التنفيذ: مدرجة في الرسائل الفردية المرسلة إلى عشر دول أعضاء في إطار متابعة الاجتماع الرابع للفريق العامل الثلاثي المعني بألية استعراض المعايير |
| المساعدة التقنية المقدمة إلى الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقيتين رقم ٨١ ورقم ٨٥ على السواء، لتوضيح الوضع ودعم الخطوات المتخذة نحو نقض الاتفاقية رقم ٨٥؛ المعلومات المستقاة من الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقية رقم ٨٥ بشأن أسباب عدم التصديق على الاتفاقيتين رقم ٨١ ورقم ١٢٩ | تشرين الأول/ أكتوبر - تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٨ (الدورة ٣٣٤) | قيد التنفيذ: دراسة نُشرت في أيلول/ سبتمبر ٢٠٢١ |
| إجراء دراسة بشأن المساواة بين الجنسين في قطاع التعدين، المزمع تناولها خلال المناقشة المتكررة عن حماية اليد العاملة في عام ٢٠٢٢، إلى جانب التقدم المحرز فيما يتعلق بالتصديق على الاتفاقية رقم ١٧٦ | تشرين الأول/ أكتوبر - تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٨ (الدورة ٣٣٤) | منجز |
| الطلب من المؤتمر الدولي العشرين لخبراء إحصاءات العمل (تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٨) أن يدعو الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقية رقم ٦٣ إلى النظر في التصديق على الاتفاقية رقم ١٦٠ | تشرين الأول/ أكتوبر - تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٩ (الدورة ٣٣٧) | قيد التنفيذ: استحداث الأدوات السياسية وتجميع الممارسات الدولية ذات الصلة في عام ٢٠٢١؛ لا تزال المساعدة التقنية جارية فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقية رقم ٨٨ بشأن إدارات التوظيف |
| المساعدة التقنية لدعم إدارات التوظيف العامة، بما في ذلك الأدوات والممارسات الجيدة | تشرين الأول/ أكتوبر - تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٩ (الدورة ٣٣٧) | قيد التنفيذ: بلغ تحديث الدليل بشأن التوصية رقم ١٨٩ وإنشاء موقع على الإنترنت يجمع المعلومات ذات الصلة بحيث يصل إليه المستخدم بسهولة، المراحل النهائية من الإعداد |
| توفير الإرشاد بشأن تعزيز استحداث الوظائف والعمل اللائق في المنشآت الصغيرة والمتوسطة في مستقبل عالم العمل وتهيئة بيئة مؤاتية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة المستدامة | تشرين الأول/ أكتوبر - تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٩ (الدورة ٣٣٧) | |

الوضع الحالي حتى كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٢

التوصيات التي وافق عليها مجلس الإدارة

| الوضع الحالي حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ | | |
|---|---|--|
| قيد التنفيذ: وضع خطط عمل داخلية من خلال عملية تشاورية في عام ٢٠٢١؛ التخطيط لإجراء متابعة في عام ٢٠٢٢ وما بعده | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩ (الدورة ٣٣٧) | قيام الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير بتقييم تنفيذ خطط عمل مكيفة في عام ٢٠٢٦، لاتخاذ قرار بشأن اختيار تاريخ مناسب للنظر في إلغاء أو سحب الاتفاقية رقم ٢ |
| تُستهل الإجراءات في كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢١ (الدورة ٣٤٣) | تقديم دعم وإرشاد تقنيين يقران بالأهمية المتزايدة للصكوك المتعلقة بالرعاية الطبية والمرضى خلال جائحة كوفيد-١٩ |
| تُستهل الإجراءات في كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢١ (الدورة ٣٤٣) | في سياق خطة العمل المرتقبة بشأن الحماية الاجتماعية، البحوث التي يجريها المكتب بشأن تطبيق الضمان الاجتماعي على العمال الزراعيين |
| تُستهل الإجراءات في كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ | تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢١ (الدورة ٣٤٣) | إعداد وثيقة معلومات أساسية للمكتب بشأن آثار اللغة المتعلقة بالجنسين في صكوك الضمان الاجتماعي، لينظر فيها مجلس الإدارة في أقرب وقت ممكن |